لائحة البرنامج

شروط القبول بالكلية

تقبل كلية الحاسبات والمعلومات الطلاب الحاصلين على الثانوية العامة علمي رياضة من خلال مكتب تنسيق القبول بالجامعات و يتم قبول طلاب الشهادات المعادلة والطلاب الوافدين حسب القواعد المنظمة لذلك و التي تضعها الجهات المختصة.

الإشراف العلمي على البرنامج

يتولى قسم نظم المعلومات الإشراف العلمي على البرنامج الخاص بهندسة البرمجيات.

نظام الدراسة

- تعتمد الدراسة بالبرنامج على نظام الساعات المعتمدة، ويقسم العام الدراسي إلى فصلين دراسيين،
 وتكون الساعة المعتمدة هي وحدة قياس دراسية لتحديد وزن المقرر الدراسي.
- يتطلب الحصول على البكالوريوس أن يجتاز الطالب بنجاح مائة تسعه وعشرون ساعة معتمدة وذلك على مدي ثمانية فصول دراسية على الأقل، مقسمة إلى أربعة مستويات دراسية.

الإرشاد الأكاديمي

يحدد مجلس الإدارة لكل مجموعة من الطلاب مرشداً أكاديمياً من أعضاء هيئة التدريس يقوم بمهام الإرشاد الأكاديمي للطالب ومساعدته على اختيار المقررات التي يدرسها والتسجيل فيها وتوجيهه طوال فترة دراسته بالبرنامج. الطالب هو المسئول عن المقررات التي يقوم بالتسجيل فيها بناء على رغبته وللطالب الحق في تغيير المرشد الاكاديمي بموافقة وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب.

التسجيل والحذف والإضافة

- أ- قبل بداية كل فصل دراسي بأسبوعين يقوم الطالب بتسجيل المقررات الدراسية التي يختارها، وذلك من خلال نماذج طلب التسجيل التي توفرها الكلية .
 - ب- الحد الأدنى لعدد الطلاب للتسجيل في أي مقرر لا يقل عن 10 طلاب.
- ج- يكون الحد الأدني للساعات المعتمدة للتسجيل في كل فصل دراسي (9) ساعات، والحد الأقصى (18) ساعة.

ويجوز التجاوز عن هذين الحدين في حالات التخرج فقط أو بموافقة وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب.

- د- يجوز للطالب بعد إكمال إجراءات التسجيل أن يحذف أو يضيف مقرراً أو أكثر وذلك خلال أسبوعين من بدء الدراسة في حالة الإضافة وخلال أربعة أسابيع من بداية الدراسة في حالة الحذف. ويتم ذلك بالتنسيق مع المرشد الأكاديمي للطالب ومن خلال نماذج وإجراءات محددة.
- هـ سمح للطالب بدراسة المقررات المختلفة والتسجيل في المستويات الأعلي بناء على قيامه باجتيار المقررات المطلوبة كمتطلبات للمقررات الأعلي. ولا يتم تسجيل الطالب في مقرر أعلي إلا إذا نجح في متطلباته. ويجوز بناءً على موافقة مجلس القسم المعني التجاوز عن هذا الشرط إذا كان الطالب سبق له التسجيل في متطلب المقرر ولم يجتازه أو يكون مسجلا في المتطلب في نفس الوقت. ولا يجوز للطالب أن يسجل مادة سبق نجاحه فيها.

الانسحاب من المقرر

يجوز للطالب بعد تسجيل المقررات التي اختارها أن ينسحب من مقرر أو أكثر خلال 8 أسابيع من بدء الدراسة بحيث لا يقل عدد الساعات المسجلة للطالب عن الحد الأدنى للتسجيل في الفصل الدراسي الواحد (9 ساعات معتمدة) وفي هذه الحالة لا يعد الطالب راسباً في المقررات التي انسحب منها ويحتسب له تقدير "منسحب" فقط.

إذا انسحب الطالب من مقرر أو أكثر بعد الفترة المحددة لذلك دون عذر قهري يقبله مجلس الإدارة ومجلس الكلية يحتسب له تقدير "راسب" في المقررات التي انسحب منها. أما إذا تقدم قبل الامتحان بعذر قهري يقبله مجلس الكلية فيحتسب له تقدير "منسحب".

المواظبة والغياب

أ- يتطلب دخول الطالب الامتحان النهائي تحقيق نسبة حضور لا تقل عن 75% من المحاضرات في كل مقرر. وإذا تجاوزت نسبة غياب الطالب - دون عذر مقبول - في أحد المقررات 25% يكون لمجلس الكلية الحق في حرمانه من دخول الامتحان النهائي بعد إنذاره. ويعطي درجة "صفر" في درجة الأختبار

النهائي للمقرر.

- ب- الطالب الذي يتغيب عن الامتحان النهائي لأى مقرر دون عذر مقبول يعطي درجة "صفر" في ذلك الامتحان ويعد راسبا في هذا المقرر.
- ج- إذا تقدم الطالب بعذر قهري يقبله مجلس الإدارو ومجلس الكلية عن عدم حضور الامتحان النهائي لأي مقرر خلال يومين من إجراء الامتحان يحتسب له تقدير "غير مكتمل" في هذا المقرر بشرط ألا يكون قد تم حرمانه من دخول الامتحانات النهائية .

وفى هذه الحالة يتاح للطالب الحاصل على تقدير "غير مكتمل" فرصة أداء الامتحان بعد ذلك مع امتحانات الفصل الدراسي التالي. وتحتسب الدرجة النهائية للطالب على أساس الدرجة الحاصل عليها في الامتحان النهائي إضافة إلى الدرجة السابق الحصول عليها في الأعمال الفصلية .

الانقطاع عن الدراسة

- أ- يعتبر الطالب منقطعاً عن الدراسة إذا لم يسجل في فصل دراسي أو انسحب من جميع مقررات الفصل الدراسي بدون عذر مقبول.
- ب- يجوز للطالب الانقطاع عن الدراسة بعذر مقبول فصلين متتاليين أو أربعة فصول غير متتالية بحد أقصي وتحتسب هذه المدة كإيقاف قيد. ويفصل من الكلية إذا انقطع عن الدراسة لفترة أطول دون عذر يقبله مجلس الكلية ويوافق عليه مجلس الجامعة.
 - ج- يجوز للطالب أن يتقدم بطلب لإيقاف القيد بالكلية حسب الشروط والضوابط التي تضعها الجامعة

نظام الامتحانات

- أ يتم تصحيح امتحان كل مقرر من (100) درجة.
- ب- الحد الأدنى للنجاح في المقرر الدراسي هو 50% من الدرجة النهائية.
 - ج توزع درجات الامتحان في كل مقرر على النحو التالي:
 - * الأعمال الفصلية: 40%.
- * الأختبار النهائى: 60% لامتحان نهاية الفصل الدراسي منها 10% في حالة وجود امتحان عملى للمادة و الباقى و هو 50% للامتحان التحريري.
- د أما مادة المشروع فتكون الدراسة بها ممتدة على مدى فصلين دراسيين ويكون الامتحان في نهاية الفصل الدراسي الثاني وتوزع الدرجات بنسبة 50% لأعمال السنة، 50% للامتحان الشفوى (مناقشة المشروع).
- هـ مدة الامتحان التحريري هو ثلاث ساعات إلا في مقرر "حقوق الإنسان" والمقررات التي بها امتحانا
 عمليا فتكون مدة الامتحان التحريري في هاتين الحالتين ساعتين فقط.
- و ينذر الطالب أكاديمياً إذا وصل معدله التراكمي إلى أقل من 2 فإذا لم يستطع رفع معدله التراكمي في الفصل التالي يوجه له إنذار ثان. ويجوز لمجلس الكلية منح الطالب فرصة استثنائية وأخيرة لرفع معدله التراكمي بعذر مقبول.

نظام التقويم

أ- تتبع الكلية نظام الساعات المعتمدة والذي يعتمد على أن الوحدة الأساسية هي المقرر الدراسي وليس السنة ويكون نظام التقييم على أساس التقدير في كل مقرر دراسي بنظام النقاط والذي يحدد طبقاً للجدول التالي:

		· • · · · · · · · · · · · · · · · · · ·
النقاط	<u>التقدير</u>	النسبة المئوية للدرجة
4	A +	90% فأكثر
3.75	Α	85% - أقل من 90%
3.4	B +	80% – أقل من 85%
3.1	В	75% - أقل من 80%
2.8	C +	70% - أقل من 75%
2.5	С	65% - أقل من 70%
2.25	D+	60% - أقل من 65%
2	D	50% - أقل من 60%
1	F	أقل من 50%

نظام التقويم

ب) حساب المعدل التراكمي

يتم حساب المعدل التراكمي للطالب (GPA) على النحو التالي:

- يتم ضرب قيمة تقدير كل مقرر دراسي (النقاط الموضحة في الجدول) في عدد الساعات المعتمدة
 لهذا المقرر لنحصل على عدد النقاط الخاصة بكل مقرر دراسي.
 - يتم جمع نقاط كل المقررات الدراسية التي سجل فيها الطالب.
 - يتم قسمة مجموع النقاط على إجمالي الساعات المسجلة للطالب لنحصل على المعدل التراكمي كما يلي:

• يتم حساب التقدير العام للطالب بناء على المعدل التراكمي طبقاً للجدول التالي:

التقدير العام	المعدل التراكمي
ممتاز	3.4 فأكثر
جيد جداً	2.8 إلى أقل من 3.4
جيد	2.4 إلى أقل من 2.8
مقبول	2 إلى أقل من 2.4
ضعيف	1.4 إلى أقل من 2
ضعیف جدا	أقل من 1.4

حساب التقدير العام

1- يمنح الطالب مرتبة الشرف في حالة اجتيازه للوحدات الدراسية التي درسها بكل مستوى دراسي بتقدير

لا يقل عن جيد جدا وبشرط ألا يرسب في أي مقرر درسه.

2- الرسوب والإعادة: إذا رسب الطالب في مقرر فعليه إعادة دراسته والامتحان فيه مرة أخري. فإذا نجح

فى المقرر بعد إعادة دراسته تحتسب له الدرجات الفعلية التي حصل عليها ويحسب معدله التراكمي

على هذا الأساس.

المقررات الدراسية

يشترط للحصول على درجة البكالوريوس في الحاسبات والمعلومات في تخصص هندسة

البرمجيات دراسة 129 ساعة معتمدة موزعة على النحو التالي:

- 1 المتطلبات العامة (12) ساعة معتمدة:
 - (6) ساعة إجبارية
- (6) ساعة يختارها الطالب من بين المقررات الاختيارية.
 - 2 متطلبات الكلية (54) ساعة معتمدة:
 - (45) ساعة إجبارية
- (9) ساعة يختارها الطالب من بين المقررات الاختيارية .

- 3 متطلبات التخصص (54) ساعة معتمدة:
 - (42) ساعة إجبارية
- (12) ساعة يختارها الطالب من بين المقررات الاختيارية .
 - 4 متطلبات حرة (9) ساعات معتمدة

يختار الطالب مجموعة مقررات بما يعادل (9) ساعات معتمدة من أي مقررات تقدمها الجامعة

بموافقة المشرف الأكاديمي وبشرط ألا تكون من مقررات تخصص هندسة البرمجيات.

